

جمهورية مصر العربية



رَأْسُةَ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السابعة والستون	الصادر في ١٢ المحرم سنة ١٤٤٦ هـ الموافق (١٨ يولية سنة ٢٠٢٤ م)	العدد ٢٨ مكرر (د)
--------------------------	---	------------------------

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٤٩ لسنة ٢٠٢٤

بشأن مقابل خدمة مراجعة الأبحاث الطبية الإكلينيكية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدى الصادر بالقانون رقم ١٨

لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قانون تنظيم البحوث الطبية الإكلينيكية الصادر بالقانون رقم ٢١٤ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قانون المالية العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم البحوث الطبية الإكلينيكية المشار إليه

الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٢٧ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٤٦ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل المجلس

الأعلى لمراجعة أخلاقيات البحوث الطبية الإكلينيكية ؛

وعلى ما عرضه رئيس المجلس الأعلى لمراجعة أخلاقيات البحوث

الطبية الإكلينيكية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يكون مقابل خدمة مراجعة الأبحاث الطبية الإكلينيكية لصالح المجلس الأعلى

لمراجعة أخلاقيات البحوث الطبية الإكلينيكية المنشأ بقانون تنظيم البحوث الطبية

الإكلينيكية المشار إليه ، على النحو الآتى :

م	الخدمة	مقابل الخدمة (بالجنيه المصرى)	
		مراجعة البحث أول مرة	تجديد / تعديل
١	مراجعة الأبحاث الطبية الإكلينيكية الممولة من راعى البحث الطبى الدولى (كشركات الأدوية وشركات البحوث والتطوير العالمية) .	٢٥٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠

م	الخدمة	مقابل الخدمة (بالجنيه المصرى)	
		مراجعة البحث أول مرة	تجديد / تعديل
٢	مراجعة الأبحاث الطبية الإكلينيكية الممولة من المنظمات والهيئات غير الربحية وهيئات تمويل البحوث الدولية (كمنظمة الصحة العالمية ، اليونيسيف ، المعاهد القومية المتخصصة بالولايات المتحدة الأمريكية ، البنك الدولى ، قطاعات دعم البحوث بالجامعات الأجنبية ، جمعيات أهلية غير ربحية دولية) .	١٥٠٠٠٠	٧٥٠٠٠
٣	مراجعة الأبحاث الطبية الإكلينيكية الممولة من راعى البحث الطبى المحلى (كشركات الأدوية وشركات البحوث والتطوير المصرية) .	١٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠
٤	مراجعة الأبحاث الطبية الإكلينيكية القومية الممولة من (الوزارات أو الجهات الحكومية - هيئات تمويل البحوث الوطنية - المنظمات والهيئات غير الربحية الوطنية - الجمعيات والمؤسسات الأهلية المنشأة طبقاً لأحكام القانون المنظم للعمل الأهلى) .	٧٥٠٠٠	٥٠٠٠٠
٥	مراجعة الأبحاث الطبية الإكلينيكية الممولة من راعى البحث الطبى من الأشخاص الطبيعيين سواء أكان مصرياً أم أجنبياً .		٥٠٠٠٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ المحرم سنة ١٤٤٦ هـ
(الموافق ١٨ يولية سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/٧/٢١ - ٢٠٢٤/٢٥٠٥٦



المطابع الأميرية
طبعة الكروية لإنتاجها عند الطلب